

وكذلك توعّده (بالعذاب المهين) يدل على كفره لأنّ المؤمن العاصي قد يتوعّده الله بالعذاب العظيم أو الأليم لكن (المهين) لم يرد في القرآن إلّا في حق الكفار، وقد قال تعالى: {وَمِنْ يُهْنَ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مَكْرُمٍ}، فهذا كله يدل على أنّ سَابَ الرَّبَّ أَوَ الدِّينَ أَوَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كافر مرتد.

٢) ومن ذلك قوله تعالى: {لَا ترْفَعُوا أَصواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَرْهِ بَعْضُكُمْ لَبْعَضٌ أَنْ تُحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}:

ففي هذه الآية أنّ الله تعالى خوّف المؤمنين من رفع آصواتهم فوق صوت النبي صلّى الله عليه وسلم لأنّ ذلك قد يُؤدي إلى حبوط العمل الذي لا يكون إلّا بناقض من ناقض الإسلام، قال تعالى: {لَئِنْ أَشْرَكْتُ لِي حِبْطَنْ عَمْلَكَ}، بخلاف حبوط العمل في عبادة بعينها لنقص شرط أو نحوه، فإذا كان من رفع صوته فوق صوت النبي صلّى الله عليه وسلم يُخْشى عليه من الكفر المؤدي إلى حبوط العمل، فكيف بمن سَبَّ دينه أو من أرسله، لاشك أنّ فاعل هذا يحيط عمله ويُكفر من باب أولى.

٣) ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: {وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ: إِنَّمَا كَنَا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ قَلْ: أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كَنْتُمْ تَسْتَهْزَءُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ}:

٤) منها قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعْدَ لَهُمْ عَذَابًا مَّهِينًا}:

وساب الله أو دينه أو رسوله يدخل في هذا، والدليل قول النبي صلّى الله عليه وسلم في حديث البخاري: (من لکعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله). فقام محمد بن مسلمية فقال: أنا يا رسول الله، أتحب أن أقتلته؟ قال: نعم)، وکعب هذا كان معصوماً بالدم بالعهد، فلما صدر منه هجاء وسب للنبي صلّى الله عليه وسلم وصفه الرسول صلّى الله عليه وسلم بأنه قد آذى الله ورسوله، وبالتالي عامله معاملة المحارب فأباح دمه مع أنه كان معصوماً.

وفي هذا أيضًا وعيد للنصارى ونحوهم من الكفار من أهل الملل الأخرى الذين قد يتجرؤن على سبّ ديننا أو ربنا أو رسولنا صلّى الله عليه وسلم، لأنّ کعب بن الأشرف كان يهوديًّا معاحداً وقد قتله المسلمون اغتيالاً عندما سَبَّ الرسول صلّى الله عليه وسلم، فمن باب أولى أن يُقتل النصارى السادس لله أو الرسول صلّى الله عليه وسلم أو الدين وهو غير معاحد ولا ذمي ولا يعطي الجزية ولا يعرف الصغار.

والله عز وجل في الآية السابقة قد لعن من فعل مثل هذا الفعل في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهينًا.

وهذا كما ذكر شيخ الإسلام في الصارم المسلول: لا يكون إلّا للكفار، لأنّ اللعنة الطرد من رحمة الله ومن طرده الله من رحمته في الدنيا والآخرة لا يكون إلّا كافراً دون شك.

اعلم - جَنَّبْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ سُبُّ الْغَيِّ وَالضَّلَالَ - أَنَّ جُرْمِيَّة سَبِّ الرَّبِّ أَوَ الدِّينَ أَوَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُرْمِيَّة عَظِيمَة نَكَرَاء تَشْمَئِزُ مِنْهَا قُلُوبُ الْمُوَحَّدِينَ الَّذِينَ قَدَرُوا اللَّهَ حَقَ قَدْرِهِ. وَلَقَدْ رَأَيْنَاهَا انتَشَرَتْ فِي ظُلُلِ دُولِ الْكُفَّارِ هَذِه بِسَبِّ قَوْانِينَهَا الَّتِي تُعَاقِبُ مِنْ طَعْنٍ فِي مُلُوكَهَا وَأُمَّارَهَا عَقَوبَاتِ الْبَلْغَةِ وَتَهَاوُنِ بَلْ تَنْكِيرِ مِنْ يَسِّبِ مَلَكَ الْمُلُوكِ وَجَبَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَتَطَبِّقَاتِ هَذَا مَوْجُودَةٌ وَاضْحَى فِي مَحَاكِمِهِمْ يَعْرَفُهَا قَضَاهُمْ، وَمِنْ أَكْبَرِ الْأَدَلَّةِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ سَبِّ مُلُوكَهُمْ لَا تَتَولِّ الْمَحَاسِبَ عَلَيْهِ ابْتِداءً جَهَةً غَيْرِ الْمَخَابِراتِ أَوْ أَمْنِ الدُّولَةِ وَنَحْوِهَا، بِخَلَافِ جُرْمِيَّة سَبِّ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَدِينِهِ الْقَوِيمِ الَّتِي تَفَشَّتْ فِي دُولِهِمْ وَبَيْنِ مَخَابِرِهِمْ وَأَمْنِهِمْ وَفِي مَحَاكِمِهِمْ وَبَيْنِ قَضَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ وَقَلَّمَا يُنْفَذُ فِيهَا عَقَوبَةٌ مِّنْ عَقَوبَاتِهِمُ الْمَهْزِيلَةِ أَصْلًا.

هذا مع أنّ سَابَ اللَّهُ أَوَ الدِّينَ أَوَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كافر مرتد تَبَيَّنَ عَنْهُ زوجته إن كانت مسلمة ويعيبه عمله كله إن مات على ذلك ولا يُدفن في مقابر المسلمين وعماواه جهنّم وبئس المصير؛ سواء قال ذلك مازحاً أو جاداً، سواء استحله وسواء فعله في حال الغضب أو الهدوء، ودمه وماله حلال سواء كان من ينتسب إلى الإسلام أو كان ذميًّا أو معاحداً من اليهود أو النصارى أو غيرهم، سواء كان رجلاً أو امرأة، والأدلة على ذلك كثيرة استوعب أكثرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه "الصارم المسلول على شاتم الرسول".



الله
رسول
محمد

الصارم المسلول

على شاتم الله والدين والرسول
الشيخ / أبو محمد المقدسي

وتأمل كيف هدد الله المنافقين الذين يسمعون مسبته ومحبته دينه ورسوله صلى الله عليه وسلم من الكفار ثم لا يفارقونهم أو ينكرون عليهم بل يجالسونهم ويؤاكلونهم ويقاعدونهم، فالله يتوعدهم بأن يجمعهم كذلك في جهنّم جميعاً.

فليحذر المسلم على دينه من هذه الجريمة النكراء وأهلها الذين يسبون ويبارزون ويحاربون خالقهم ورازقهم ليل نهار، مع أنّ نعمه عليهم ظاهرة وباطنة لا تُعَدْ ولا تُحصى وخيراته تنزل عليهم ليل نهار، بينما في المقابل يهتفون ويغنوون ويصفقون ويتابعون جلاديهم من كفرة الحكام المحاربين لدين الله المعطلين لشريعة المحكمين والمشرعين للقوانين الوضعية الكافرة، والذين يسومونهم سوء العذاب ولا يأتيهم منهم إلا كل ذل وهوان وأكل للأموال ونهيٌ للخيرات.. فسحقاً سحقاً لمن بدّل وغيره.

إن الله أمرنا بتوحيده وتنزيهه وتعظيمه وعبادته وحده لا شريك له وأن نكفر ونبرأ من كل طاغوت ومحبود غيره، {فَبَدَلَ الَّذِينَ ظلمُوا قُوَّلَا غَيْرَ الَّذِي قُيْلَ لَهُمْ} فحاربوه سبحانه وسبوه وسبوا دينه ووالوا أعداءه الطواغيت وعظموههم وزههوهم وسبّوهם بكرةً وعشياً.

فإنها لا تعمى الأ بصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور...

خاتمة

فهذا نص قاطع بأن المستهزئ بالله أو بشيء من دينه أو برسوله كافر مرتد بعد إيمانه، فسبّ الله أو الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين من باب أولى، سواء كان جداً أم عن هزل ولعب، إذ هذه الآيات نزلت في قوم كانوا قد خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم للجهاد في غزوة تبوك فصدر منهم بعض الاستهزاء بصحابته القراء.. فلما نزلت فيهم هذه الآيات أخذوا يعتذرون من النبي صلى الله عليه وسلم - ويقولون: (إنما كنا نتحدث حديث الركب - أي المسافر - نقطع به الطريق) أي: إنما كنا نتمازج ولنلعب لنقطع بذلك تعب السفر وطوله ولم نقصد بذلك أو نتعمد أو نعتقد الكفر، فلم يقل الله لهم: كذبتم بل تعمدم أو اعتقادتم ولذلك كفربتم.. بل قال: (لا تعذروا قد كفربتم بعد إيمانكم) أي: بفعلكم هذا ولو لم يكن عن اعتقاد أو تعبد الخروج من الدين.

فكفّرهم سبحانه لما صدر منهم ذلك رغم أنهم كانوا يصلون ويصومون وقد خرجوا للجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فليحذر المسلم إن كان حريصاً على سلامته دينه من هذه المهالك وأصحابها.

ولا يجوز أن يقول: أنا ولله الحمد لا أسب أو أطعن أو أستهزئ بشيءٍ من دين الله ثم يجالس ويؤاكل ويقاعد ويلاعب ويتمازج ويُرافق من يفعل ذلك ويبش في وجهه أو يكرمه.. بل الواجب أن يزجره وأن ينهاه ويُظهر الغضب في وجهه، وإن كان مجلساً فليُفارقه إن لم يقدر على إنكار ما فيه من طعن أو سبٌ في دين الله وإنما كان شريك أهله بالكفر عياذاً بالله، قال تعالى: (وَقَدْ نَزَّلْ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِءُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوْهُمْ حَتَّى يَخْوُضُوا فِي حِدِيثِ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُتَّهِمُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً).